



مؤلف
القاضي إمام أحمد سعيد الشاري

دراسة مقارنة
مُعَدَّاة بالطلبة الشابات الشابات
في العبداني وفوقنا وليكن

منشورات المحامي المحامي

الإهداء

المقدمة

-أهمية الدراسة

-إشكالية الدراسة

-منهجية الدراسة

-نطاق الدراسة

-تقسيم الدراسة

الفصل الأول: ماهية الضرر المرتد

المبحث الأول: المقصود بالضرر المرتد

المطلب الأول: معنى الضرر المرتد

الفرع الأول: تعريف الضرر المرتد

الفقرة الأولى: تعريف الضرر بصورة عامة

الفقرة الثانية: متى يتصف الضرر بالمرتد

أولاً - الضرر المنعكس

ثانياً - الضرر التابع

ثالثاً - الضرر المرتد

الفرع الثاني: تمييز الضرر المرتد من الضرر الأصلي

الفقرة الأولى: استقلال الضرر المرتد عن الضرر الأصلي

أولاً: من حيث المحل

ثانياً: من حيث اختلاف شروط كل من الدعيين

ثالثاً: من حيث اختلاف طبيعة المسؤولية

الفقرة الثانية: تبعية الضرر المرتد للضرر الأصلي

الأول: الطبيعة العائلية للضرر

الثاني: العدالة في ملاحقة المسؤول

- 1 الاحتجاج بخطأ المضرور الأصلي

- 2 لدفع بالإعفاء من المسؤولية

المطلب الثاني: شروط الضرر المرتد وأنواعه

الفرع الأول: شروط الضرر المرتد

الفقرة الأولى: الشروط العامة للضرر المرتد

أولاً: أن يكون الضرر المرتد ضرراً محققاً

ثانياً: أن يكون الضرر المرتد نتيجة مباشرة للفعل الضار

ثالثاً: أن يصيب الضرر المرتد حقاً أو مصلحة مالية مشروعة

رابعاً: أن لا يكون الضرر المرتد قد سبق تعويضه

الفقرة الثانية: الشروط الخاصة للضرر المرتد

أولاً: لا يشترط أن يكون السبب واحداً بين الضرر الأصلي والمرتد

ثانياً: أن تكون هنالك علاقة سببية بين الفعل الضار والضرر المرتد

ثالثاً: أن تكون هناك رابطة بين المتضرر الأصلي والمتضرر بالارتداد

الفرع الثاني: أنواع الضرر المرتد

الفقرة الأولى: الضرر المادي المرتد

الفقرة الثانية: الضرر الأدبي المرتد

- 1 ضرر الصبا المرتد

- 2 الضرر المرتد الماس بالشعور بالمحبة

المبحث الثاني: المستحقون للتعويض عن الضرر المرتد

المطلب الأول: طلب التعويض للأزواج والأقربين

الفرع الأول: أساس طلب التعويض وشروطه

الفقرة الأولى: أساس حق التعويض

أولاً: الإعالة بقوة القانون

- 1 الإعالة الواجبة التي لا يمكن التنصل منها

أ - إعالة الأولاد الصغار :

ب - إعالة الأولاد البالغين :

ج - إعالة الأخ لأخواته :

- 2 الإعالة الواجبة التي تزول بزوال أسبابها

ثانياً: الإعالة بالإثبات

الفقرة الثانية: شروط استحقاق التعويض

- 1 أن يثبت أن المجني عليه (المضرور الأصلي) كان يعول طالب التعويض (المضرور) إعالة فعلية وقت وفاته أو عجزه وعلى نحو مستمر ودائم

- 2 أن يكون من يطالب بالتعويض على قيد الحياة في تاريخ الإصابة أو الوفاة

- 3 أن يلحق بمن يطالب بالتعويض ألمٌ حقيقي من جراء موت أو إصابة المضرور الأصلي

الفرع الثاني: النطاق الشخصي لتعويض الأزواج والأقربين

الفقرة الأولى: نطاق استحقاق الأزواج للتعويض

- 1 ما يشترط في استحقاق الأزواج

- 2 مطالبة الخطيبة بالتعويض

- 3 مطالبة الخلية بالتعويض

الفقرة الثانية: نطاق استحقاق الأقربين للتعويض
المطلب الثاني: المستحقون للتعويض من ذوي المصالح المالية
الفرع الأول: المستحقون الذين دفعوا مبالغ للمضرور
الفقرة الأولى: استحقاق شركات التأمين للتعويض

- 1 الحالات التي يقتصر فيها الرجوع على شخص واحد

- 2 الحالات التي يمكن الرجوع فيها على شخصين بالتضامن

- أ - قيادة سيارة من شخص لا يحمل إجازة سوق
- ب - قيادة السيارة تحت تأثير المسكر أو المخدرات أو ارتكاب خطأ جسيم في قيادتها
- ج - دخول السيارة الأجنبية إلى العراق بصورة غير مشروعة
- د - استعمال السيارة بما يخالف الغرض المحدد منها
- هـ - المخالفات التي تتطلب ثبوت العلاقة السببية بينها وبين الحادث

الفقرة الثانية: استحقاق صناديق الضمان الاجتماعي للتعويض

الفرع الثاني: الفئات الأخرى المطالبة بالتعويض

الفقرة الأولى: الأشخاص الذين يساعدهم المضرور

الفقرة الثانية: الإدعاء على أساس رابطة العمل

الفصل الثاني: آليات تعويض الضرر المرتد

المبحث الأول: تقدير التعويض عن الضرر المرتد

المطلب الأول: طرق التعويض عن الضرر المرتد

الفرع الأول: التعويض العيني ومدى ملائمته لجبر الضرر المرتد

الفرع الثاني: التعويض بمقابل ومدى ملائمته لجبر الضرر المرتد

الفقرة الأولى: التعويض غير النقدي ومدى ملائمته لجبر الضرر المرتد

الفقرة الثانية: التعويض النقدي ومدى ملائمته لجبر الضرر المرتد

- 1 التعويض بصورة مبلغ إجمالي

- 2 التعويض بصورة إيراد مرتب أو دخل دوري

المطلب الثاني: ضوابط تقدير التعويض عن الضرر المرتد

الفرع الأول: سلطة المحكمة في تقدير التعويض

الفقرة الأولى: رقابة محكمة التمييز على تقدير التعويض

الفقرة الثانية: دور الخبراء في تقدير التعويض

الفرع الثاني: وقت تقدير التعويض عن الضرر المرتد

الفقرة الأولى: وقت تقدير التعويض إذا كان الضرر المرتد ثابتاً

الأولى: نشوء الحق في التعويض من تاريخ صدور الحكم

الثانية: نشوء الحق من وقت وقوع الضرر

الفقرة الثانية: وقت تقدير التعويض إذا كان الضرر المرتد متغيراً

المبحث الثاني: تطبيقات خاصة لتقدير التعويض عن الضرر المرتد

المطلب الأول: الضرر المرتد الناجم عن حوادث السيارات

الفرع الأول: مجال التعويض عن الضرر المرتد في حوادث السيارات

الفقرة الأولى: التعريف بالتأمين الإلزامي وعلاقته بالضرر المرتد

- 1 التعريف بقانون التأمين الإلزامي

- 2 طبيعة القانون لعقد التأمين الإلزامي

- 3 علاقة قانون التأمين بحقوق المتضررين بالارتداد

الفقرة الثانية: المتضررون بالارتداد من حوادث السيارات

الفرع الثاني: أحكام التعويض عن الضرر المرتد في نطاق قانون التأمين الإلزامي عن حوادث السيارات

الفقرة الأولى: طرق المطالبة بالتعويض عن الضرر المرتد

- 1 كيفية تقديم الإخبار ومدته

- 2 الجهة التي يقدم إليها طلب التعويض

الفقرة الثانية: تقدير التعويض للمتضررين بالارتداد

المطلب الثاني: تعويض الضرر المرتد الناشئ عن الجرائم الإرهابية

الفرع الأول: الأساس القانوني لمسؤولية الدولة عن تعويض متضرري الجرائم الإرهابية

الفقرة الأولى: موقف التشريعات من نظرية تحمل التبعة

الفقرة الثانية: موقف الفقه والقضاء من نظرية تحمل التبعة

الفرع الثاني: حدود التعويض

الفقرة الأولى: آليات الحصول على التعويض

الفقرة الثانية: مقدار التعويض والمستحقون له

- 1 التعويض النقدي

- 2 التعويض العيني

الخاتمة

أولاً: النتائج

ثانياً: التوصيات